

هل يجب على المرأة تغطية قدمها في الصلاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة هل صحيح ان صلاة المرأة اذا لم تغطي قدمها تكون باطلة الحمد لله رب العالمين وبعد الجواب المتقرر عند العلماء ان العبادة اذا انعقدت بالدليل الشرعي فلا يجوز الحكم عليها - [00:00:00](#)

بالابطال الا بدليل شرعي اخر. والمتقرر عند العلماء ان مبطلات الصلاة توقيفية على النص. وبناء على ذلك افلا اعلم دليلا يدل على ان يد المرأة عفوا لا اعلم دليلا يدل على ان قدم المرأة اذا انكشف في في اثناء - [00:00:29](#)

ذاتها او في حال صلاتها او صلت وقدمها مكشوفة ان صلاتها باطلة. لا اعلم دليلا يدل على ذلك من السنة الصحيحة. ولكن ان الاولى والافضل للمرأة ان تستر ان تستر قدميها - [00:00:49](#)

ان تستر قدميها بما يسمى بالجلال. فيكون سابغا يغطي ظهور قدميها فقد روى ابو داود في سننه من حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله اتصلي المرأة في درع وخمار بغير ازار قال اذا - [00:01:07](#)

اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها. وقد اختلف الائمة رحمهم الله تعالى في وصل هذا الحديث ووقفه. والاقرب ان شاء الله عز وجل انه حديث يصح موقوفا. فاذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها فهذا هو الاكمل والافضل - [00:01:25](#)

لكن ان انكشف شيء من قدمها فانه لا حرج عليها وصلاتها صحيحة. وما يقال بان من انكشفت قدمها وهي تصلي فان صلاتها باطلة فهذه دعوة لا دليل ولا برهان عليها والله اعلم - [00:01:45](#)